## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

لقوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا □ إن كنتم إياه تعبدون إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير ا□ فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه } / البقرة 172 ، 173 / .

وقال { فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم } / المائدة 3 / .

وقوله { فكلوا مما ذكر اسم ا∏ عليه إن كنتم بآياته مؤمنين . وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم ا∏ عليه وإن كثيرا ليضلون دكر اسم ا∏ عليه وإن كثيرا ليضلون بأهوائهم بغير علم إن ربك هو أعلم بالمعتدين } / الأنعام 118 - 119 / .

{ قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير ا□ به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم } / الأنعام 145 / .

وقال { فكلوا مما رزقكم ا حلالا طيبا واشكروا نعمت ا إن كنتم إياه تعبدون . إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير ا به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ا على عفور رحيم } / النحل 114 ، 115 / .

[ ش ( طيبات ) كل ما جاء الشرع بحله فهو طيب . ( الميتة ) كل حيوان لم تتوفر فيه شروط الذبح شرعا . ( الدم ) المسفوح السائل . ( ما أهل به... ) ما ذكر عند ذبحه اسم غير التعالى . ( باغ ) مريد مخالفة الشرع . ( عاد ) متجاوز للحد الذي يزيل اضطراره ويدفع مجاعته . ( إثم ) ذنب . ( مخمصة ) مجاعة . ( متجانف ) مائل ومنحرف . ( فصل ) بين . ( بأهوائهم ) بكذبهم وافترائهم واتباع شهواتهم . ( محرما ) مأكولا محرما . ( طاعم يطعمه ) آكل يأكله . ( رجس ) قبيح وقذر ودنس ونجس . ( فسقا ) هو ما ذكر عند ذبحه اسم غير ا □

بسم ا∐ الرحمن الرحيم